بكرة يوم الجمعة وكل غدوة يستحب فيها الاستغفار والرابع
وهو الثالث الانصراف المنفي التصرف ما عين من ضحى وسحر
وبكرة ونهار وليل وعتمة وعشا ومسا وعشية في الاكثر
ونهره اذا قصد بها التعيين بقيت على انصرافها والزمنية
الظرفية فلم تتصرف والاعتماد في هذا على النقل والظاهر
ان مراده بقوله والاعتماد في هذا على النقل والظاهر
ان مراده بقوله والاعتماد في هذا على هذا النقل
ما قاله بعضهم من ان ماخذ التصرف والانصراف في
الظروف هو السماع حكاه الشلوبين في شرح الجزولية
وظاهر كلامه انحصار القسم الثالث في غدوة وبكرة و
صح المرادي بقوله لا نظير لهما وهو غير مسلم اذ شعبان
ورمضان من قبيل الثالث وقال ابو حيان في شرح التسهيل
التصرف في الاسماء ان يستعمل بوجوه الاعراب فيكون
مسندا او مفعولا ومضافا اليه ويقابله ان يقتصر
فيه على بعض الاعراب كاقتصار ايمن على الابتدا وكلا
على المصدرية وعند على الظرف ونحو ذلك والتصرف في الافعال
ان تختلف ابنية الفعل لاختلاف زمانه نحو ضرب يضرب
اضرب وقال الشلوبين في شرح الجزولية والاعلم في شرح الجمل
التصرف وعدمه في عبارات النحويين يقال على ثلاثة
معان .. ن تارة يقال منصرف وغير منصرف ويراد به اختلاف
الابنية لاختلاف الازمنة هو المختص بالافعال ومرة يقال
منصرف وغير منصرف ويراد به الظرف الذي يستعمل فيه وغيره
واذا ارادوا الظرف الذي لا يستعمل الا منصوبا على انه
مفعول فيه خاصة او مخفوضا مع ذلك بمن قالوا غير
منصرف ومرة يقال منصرف وغير منصرف ويراد به ما ينصرف

ذاته

ذاته وبمادته على ابنية مختلفة كضارب وقاسم واما ما لا يكون
كذلك كاسم الاشارة **وظرف المكان هو اسم المكان** قال ابن هشام
في الجامع وشرط المكان الابهام كمكان وناحية واسما الجهات
او افادة المقدار كميل وفرسخ او كونه مشتقا من مادة عامله
كقعدت مقعد زيد وشذ انتصاب الشام بعد ذهبت
والاماكن المختصة بعد دخلت وما يمثل به القرب والبعد
بعد هو مني ولا يصل العامل لمختص وما يشابه القرب ولا
لمبهم مطلقا الا بفي فاما قوله كما عسل الطريق الثعلب
وقوله ـــــــ فبقين فالاخمي ام سعد شئت
وقوله ـــــــ فدع الى اليوم الذي انت قادر
وقوله ـــــــ ويوما شهدناه سليما وعامرا
فمنصوبة على المفعول به توسعا وتختص ذلك بالقاصر
والمتعدي لواحد انتهى وفي التوضيح وهو اي المبهم
ما افتقر الى غيره في بيان صورة مسماه ثم مثله بجانب
قال الحفيد قوله وهو ما افتقر الى اخره دخل فيه
داخل وخارج وجوف وما اشبه ذلك من نحو باطن وظاهر
اذا اريد بها الظرفية مع انه لا يجوز انتصاب شي منها على الظرفية
بل يجب التصريح معه بحرف الجر ولذلك يلحن من يقول
ظاهر باب الفتوح مثلا ففي عبارته اشكال انتهى ثم قال
قوله ـــــــ وجانب فيه نظر لانه مما تعين التصريح معه
بفي انتهى قال الرضي ويستثنى من المبهم جانب وما بمعناه
لح من جهة ووجه وكنف وذرى فانه لا يقال زيد جانب عمرو
وكنفه بل في جانبه او الى جانبه وكذا خارج الدار فلا
يقال زيد خارج الدار كما قال سيبويه بل في خارجها كما
لا يقال زيد داخل الدار وجوف البيت بل في داخلها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)